

الادارة العامة للجمارك

٢٠٢٥ (لسنة) تعلیمات جمرکیة رقم ٩

بشأن إضافة مواد إلى الجدول رقم (٢) من قانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٧

في شأن مكافحة المؤثرات العقلية وتنظيم استعمالها والإتجار فيها

مدير عام الادارة العامة للجمارك :

بناءً على كتاب وزارة الصحة رقم (٤-٨٤) (١٣٤٠) المؤرخ في ٢٠٢٥/٢/١٠ والمقيد لدينا بواردة السجل العام رقم ١٠٨ بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٦ ، والمذكور في ٢٠٢٥/٢/١٠ والمقيد لدينا بواردة السجل العام رقم ١٠٨ بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٦ بشأن قرار السيد / وزير الصحة رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٥ الصادر بتاريخ ٢٠٢٥/٢/١٠ والمتضمن الآتي:

مادة أولى

تضاف المواد التالي ذكرها أدناه إلى الجدول رقم (٢) المرفق من القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٧ في شأن مكافحة المؤثرات العقلية وتنظيم استعمالها والإتجار فيها

<u>السماء غير التجارية</u>	<u>السماء غير التجارية للأخرى أو السماء الدارجة</u>	<u>الاسم الكيميائي</u>
—	٣- كوروميثكانينون 3-chloromethcahinone(3-CMC)	1-(3-chlorophenyl)-2-(methylamino)propan-1-one
—	الديپنتيلون Dipentylone	1-(1,3-benzodioxol-5-y)-2-(dimethylamino)pentan-1-one
—	٢- فلوروبيسكلوروكيتامين 2-fluorodeschloroketamine	2-(2-fluorophenyl)-2-(methylamino)cyclohexan-1-one
GBL	Гамма-бутиrolactone(GBL)	Dihydrofuran-2(3H)-one
—	برومازولام Bromazolam	8-bromo-1-methyl-6-pheny-4H-[1,2,4]triazolo[4,3-a][1,4]benzodiazepine

مادة ثانية

يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو التقيد بالقرار الوزاري المذكور والعمل على تنفيذه اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية في ٢٠٢٥/٢/١٦ م .

للعلم والعمل بموجبه ...

صدر بتاريخ : ٢٠٢٥/٣/٢٠ م

مدير عام
الادارة العامة للجمارك

٩
مطلق تركي صعب سالم
مدير عام الادارة العامة للجمارك بالذكير

نسخة إلى : فريق ديوان الخاسبة . * السيد / وكيل وزارة الإعلام / نشر التعليمات في الجريدة الرسمية الكويت اليوم .

* مكتب العلاقات العامة (نشر التعليمات في الموقع الرسمي للادارة العامة للجمارك) * ناصر الهاجري